

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

فتوى هيئة الرقابة الشرعية لبنك البركة الإسلامي

”التمويل السريع“

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام الأتمان الأكملان على من بعث رحمة للعالمين، نبينا وسيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين،
وبعد:

فقد اطلعت هيئة الرقابة الشرعية لبنك البركة الإسلامي يوم الاثنين بتاريخ 16 صفر 1444هـ يوافق 12 سبتمبر 2022م على
هيكله عمل منتج (التمويل السريع) وعلى شروطه وأحكامه، وهو مبني على قيام البنك بشراء الأصول محل التمويل بسعر معين ثم بيعها
إلى العملاء الراغبين بها بنفس السعر مضافاً إليه ربح محدد متفق عليه إلى أجل معلوم، وتنتهي المعاملة بقيام العميل أو من ينوب عنه
ببيع هذه الأصول وإيداع حصيلتها في حساب العميل.

كما اطلعنا على مستندات المنتج وهي حسب الآتي:


- عقد المراجعة (سلف/ صكوك).
- العقود المنظمة لعمليات شراء البنك للسلع أو الصكوك.

وعليه فإن هيئة الرقابة الشرعية تجيز التعامل بهذا المنتج المبني على صيغة المراجعة بالشروط الآتية:

- تملك البنك للسلع قبل بيعها إلى العميل.
- الإفصاح عن الثمن الفعلي للسلعة أو ما قامت به السلعة في عقود المراجعة إلى جانب هامش الربح، وذلك أن المراجعة من بيوع الأمانة.


- عدم توكل البنك نيابة عن العميل ببيع الأصول في المراجعات، باستثناء ما إذا اقتضت الحاجة ذلك بحيث لا يتمكن العميل من بيعها إلا من خلال البنك لوجود مانع معتبر.
- في جميع الأحوال يراعى الالتزام بمعيار بيع الدين رقم 59.

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين،



الشيخ القاضي وليد آل محمود

عضو هيئة الرقابة الشرعية



الشيخ د. نظام يعقوبي

عضو هيئة الرقابة الشرعية



الشيخ عصام إسحاق

رئيس هيئة الرقابة الشرعية